يعتد دون عليها الاصابع وانظر الى نوع المعدود
فان كان واحدا مذكرا اثبت معها وان كان هو
شاهد فتها كاشراب الناعم ومنه سخرها عليهم
سبع ليال وثمانية ايام حسوما وقد خالف الفوق
ذلك القاعدة لان القاعدة ان التاء للمميز
مذكر وما ذكره خاص بلفظ ثلاثة وعشرة ومابينهما
لانك اذا قلت خلفي رجلا او رجلان او امرأة او
امرأتان فقد افادت المخاطب قدر المعدود دون نوع
عدد حتى تقول ثلاثة رجال او ثلاث نسوة فتميز
ه ويجب ان يكون تمييز هذه المرتبة جمعا تم يجوز جره
اما بالاضافة كخمسة اثواب او بمن كتسع من النو
ق والى ذلك اشار بالمثالين **تنبيه** لعله
وصف المؤنث بالمشتهر للاشتهار ه في الباب باعطا
ه رتبة المذكر اذا القاعدة تجويد المذكر عنها التا
ئيث وقوله جد ويجوز رفعه وجره وكذا نطائره
ولا يجوز اضافة العدد الى الصفة فلا يقول عندي
ثلاثة جدد بالجر بل يقول عندي ثلاثة جدد بالرفع
لاغير واما العطف فاذا قلت عندي سبعة رجال و
نسوة فان جردت النسوة كان مجموع الرجال والنسوة
سبعة وان رفعت كانت النسوة مستأنفا عن
عدد هن

وان ذكرت

وان ذكرت العدد المركبا فهو الذي استوجبا للاعرا
فالحق الرابع المؤنث باحد الثاني ولا تكترث
مثاله عندي ثلاث عشرة جمانة فنظومة وورد
اي واذا ذكرت العدد المركب من الاحاد الثابع
العشرة وهو الذي استحق ان يبنى اخره على الفتح
كما سبق قوله وقد بنوا ما ركبوا من العدد الى ا
بقيت الاحاد على حكمها الثابت من اثبات الهاء
مع المذكر وحذفها مع المؤنث واما الزائي و
العشرة فالحق بها الرابع مع المؤنث جريا على القاعدة
فتقول عندي ثلاث عشرة امراة وثلاثة عشر
رجلا **فائدة** لا تكترث اي لا تبالي فالاكتراث
المبالاة والجمانة بضم الجيم واحدة الجمان وهو حب يصا
غ من الفضة الخالصة على الاشبه اللؤلؤ **تنبيه**
اطلق الناظم في العدد المركب انه الذي لا يعرب وبنا
على الجزء الاول من اثني عشر فانه يعرب اعراب
المثنى كجاءني اثنا عشر رجلا بالالف في الرفع وراين
اثنا عشر رجلا ومررت باثني عشر رجلا بالياء في
النصب والجر ومثله اثنتا عشرة وان شئت قلت اثنتي
عشرة بكسر التاء انما اعربوه لقوة شبهه بالمضا
ف مع نون التثنية المحذوفة للاضافة واما

Copyright © King Saud University